

Distr.
GENERAL

UNEP/CHW/OEWG/1/7
10 March 2003

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

برنامج الأمم المتحدة للبيئة



الفريق العامل مفتوح العضوية لاتفاقية بازل
بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة
والتخلص منها عبر الحدود

الدورة الأولى

جنيف، ٢٨ نيسان/أبريل - ٢ أيار/مايو ٢٠٠٣

البند ٥ (و) من جدول الأعمال المؤقت*

تنفيذ المقررات التي اتخذها الاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف

الشراكة مع المنظمات البيئية غير الحكومية ومع قطاعي الصناعة والأعمال:

برنامج العمل المقترح للفترة ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤

مذكرة من الأمانة

أولاً - خلفية

١ - طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة، في الفقرة ٣ من منطوق مقرره ٣٢/٦ بشأن الشراكة مع المنظمات البيئية غير الحكومية ومع قطاعي الصناعة والأعمال، أن تعد برنامج عمل بشأن التعاون مع قطاعي الصناعة والأعمال ومع المنظمات غير الحكومية، بغرض أن يعتمد الفريق العامل مفتوح العضوية.

٢ - والهدف من هذا التعاون هو تطوير شراكة استراتيجية في المجالات المهمة لتنفيذ اتفاقية بازل، وتعديلاتها وبروتوكولاتها، على أن تؤخذ في الاعتبار الأنشطة المخططة للفترة ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤ لدعم أهداف إعلان بازل بشأن الإدارة السليمة بيئياً.

ثانياً - التنفيذ

.UNEP/CHW/OEWG/1/1

*

260303

K0360829

لدواعي الاقتصاد في النفقات يوجد عدد محدود من هذه الوثيقة ويرجى من المندوبين التفضل باصطحاب نسخهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية.

٣ - وفي أي برنامج عمل مقترح لا بد أن تؤخذ في الاعتبار الأنشطة المخططة للفترة ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤ ضمن الخطة الاستراتيجية لتنفيذ اتفاقية بازل، وأن يدعم هذا البرنامج أهداف إعلان بازل بشأن الإدارة السليمة بيئياً، وأن يعترف أيضاً بالمبادرات أو المشاريع القائمة ويكملها. وفي هذا السياق، تجدر الإشارة تحديداً إلى تنفيذ المقرر ٣١/٦ في الشراكة المستدامة بشأن الإدارة السليمة بيئياً للهواتف النقالة بعد انتهاء عمرها. كما ينبغي أن يشتمل مثل هذا البرنامج على مواصلة التطوير لمشاريع عناصر لإطار عمل من أجل التعاون مع دوائر الصناعة على النحو الوارد في التذييل الأول للمقرر ٣٢/٦.

٤ - ومن المتوقع أن تقوم المراكز الإقليمية لاتفاقية بازل، من خلال تشغيل خطط العمل الخاصة بكل منها، بتوفير آليات تنفيذ ذات كفاءة وفعالية لتطوير ورعاية شراكات بين القطاعات العامة والخاصة، شراكات تراعي فيها الخصوصيات الإقليمية أو دون الإقليمية.

٥ - وبالتالي يمكن أن يشتمل برنامج عمل مقترح للفترة ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤ على الأجزاء التالية:

(أ) تنفيذ المقرر ٣١/٦ بشأن الشراكة المستدامة في الإدارة السليمة بيئياً للهواتف النقالة بعد انتهاء عمرها؛

(ب) مواصلة تطوير مشاريع عناصر لإطار عمل من أجل التعاون مع دوائر الصناعة على النحو الوارد في المقرر ٣٢/٦، التذييل ١؛

(ج) أنشطة الشراكة الجارية بين القطاعين العام والخاص التي تُنفذ في إطار تنفيذ إعلان بازل بشأن الإدارة السليمة بيئياً، ولا سيما ما يتعلق منها بالزيوت المستعملة ومخزونات مبيدات الآفات المنتهية صلاحيتها وبطاريات الرصاص الحمضية المستعملة والنفايات الإلكترونية؛

(د) المساهمة في أنشطة النوع الثاني بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص التي اعتمدتها القمة العالمية المعنية بالتنمية المستدامة (المرجع المقرر ٤٠/٦) وذلك عن طريق الشروع في أعمال في المجالين الجديدين التاليين الذين أقرت الحكومات بأولويتهما:

١٠ شراكات جديدة مع البلديات من أجل الإدارة السليمة بيئياً للنفايات الخطرة في المناطق الحضرية؛

٢٠ اختيار حوافز اقتصادية ووضع تفاصيلها وتنفيذها من أجل تحسين إدارة النفايات التي تولدها الشركات صغيرة ومتوسطة الحجم ولتقليل تلك النفايات.

ثالثاً - الإجراء المقترح اتخاذه

٦ - قد يود الفريق العامل مفتوح العضوية أن يعتمد مقررأ على غرار ما يلي:

إن الفريق العامل مفتوح العضوية،

إذ يشير إلى إعلان بازل بشأن الإدارة السليمة بيئياً،

وإذ يحيط علماً بالأنشطة المخططة للفترة ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤ المبينة في الخطة الاستراتيجية لتنفيذ اتفاقية بازل، التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس في المقرر ٣/٦،

١ - يوافق على أن يشتمل البرنامج للفترة ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤ على مجالات العمل التالية:

(أ) تنفيذ المقرر ٣١/٦ بشأن الشراكة المستدامة في الإدارة السليمة بيئياً للهواتف النقالة بعد انتهاء عمرها؛

(ب) مواصلة تطوير مشاريع العناصر لإطار عمل من أجل التعاون مع دوائر الصناعة على النحو الوارد في المقرر ٣٢/٦، التنزيل ١؛

(ج) أنشطة الشراكة بين القطاعين العام والخاص سواء الجارية أو المخططة في إطار تنفيذ إعلان بازل بشأن الإدارة السليمة بيئياً، ولا سيما فيما يتعلق بالزيوت المستعملة ومخزونات مبيدات الآفات المنتهية صلاحيتها وبطاريات الرصاص الحمضية المستعملة والنفايات الإلكترونية؛

(د) المساهمة في أنشطة النوع الثاني بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص التي اعتمدها القمة العالمية المعنية بالتنمية المستدامة (المرجع المقرر ٤٠/٦) وذلك عن طريق ما يلي:

١٠ - شراكات جديدة مع المجالس البلدية من أجل الإدارة السليمة بيئياً للنفايات الخطرة في المناطق الحضرية؛

٢٠ - اختيار حوافز اقتصادية ووضع تفاصيلها وتنفيذها من أجل تحسين إدارة/تقليل النفايات التي تولدها الشركات صغيرة ومتوسطة الحجم؛

٢ - يطلب إلى الأمانة إكمال إعداد برنامج العمل على نحو ما استعرضه هذا الاجتماع؛

٣ - يطلب إلى الأطراف وغيرها من أصحاب المصلحة المساهمة مالياً وبالوسائل الأخرى في مجالات العمل التي يلزم فيها مثل هذا الدعم؛

٤ - يطلب أيضاً إلى الأمانة أن تقدم تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ المقرر ٣٢/٦ إلى الدورة المقبلة للفريق العامل مفتوح العضوية.
